

الموسم الجامعي (2024-2025)

السداسي: الثاني.

المقياس: منهجية البحث العلمي 2.

المستوى: السنة أولى ماستر قانون عام معمق.

الإجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية لمقياس منهجية البحث العلمي 2.

الجواب الأول: (04 نقاط).

يستخدم بعض الفقه مصطلح تحليل النص، بينما يستخدم جانب فقهي آخر مصطلح التعليق على النص القانوني. فالمقصود من تحليل النص القانوني هو تفكيك عناصر النص القانوني المكونة له، ومنه التعرف على أجزائه ومكوناته، في حين التعليق على النص القانوني هو محاولة تفسير وتبين، فضلا عن التقييم والنقد لذلك النص بحرية وبأسلوب شخصي (2 ن).

لذا يبدو وكأن التحليل هو مرحلة أو جزء من التعليق، فالمرحلة الأولى تفكيك النص إلى عناصر وأجزاء، أما المرحلة الثانية فهي التي يتم فيها مناقشة وتقويم ونقد النص مع تبيان الرأي الشخصي، وفي هاته المرحلة يتشابه التحليل مع التعليق، فرغم الاختلاف الفقهي في مصطلح تحليل النص القانوني أو تعليق القانوني، إلا أن الهدف من كلتا الحالتين هو دراسة النص القانوني توضيحه وإبراز إيجابياته وسلبياته في حالة وجودها (2 ن).

الجواب الثاني: (08 نقاط).

تتمثل خطوات المرحلة التحريرية في منهجية التعليق على الأحكام والقرارات القضائية في:

-المرحلة التحريرية:

تتوجب هذه المرحلة وضع خطة لدراسة المسألة القانونية الواردة في الحكم أو القرار محل التعليق، لمناقشتها تبعا لتلك الخطة مناقشة نظرية وتطبيقية في نفس الوقت.

أ-الخطة:

حتى تكون الخطة ملاءمة لدراسة المسألة القانونية الواردة في الحكم أو القرار محل التعليق، يتوجب أن تكون في شكل مقدمة، صلب الموضوع، خاتمة، وأن تتكون دقيقة في عناونها ومتوازنة من حيث التقسيم، وأن تكون متسلسلة في عناونها وفق لتسلسل وقائع القضية، وضع خطة تجيب على المشكل المطروح، مع ضرورة أن تكون الخطة تطبيقية، أي تتعلق بالقضية، بحيث تبرز وقائع القضية وأطراف النزاع من خلال العناوين، كما يتعين إجتناوب الخطط المنطوية على مبحث نظري ومبحث آخر تطبيقي، حتى لا يتم تكرار المعلومات (1,5 ن).

ب1- مقدمة:

للمقدمة أهمية بالغة في التعليق على الأحكام والقرارات القضائية، حيث يتم فيها عرض موضوع المسألة القانونية محل التعليق بشكل مختصر، من خلال سرد بشكل مختصر للوقائع والإجراءات والإدعاءات، ليتم في الأخير طرح المشكل القانوني في صيغة قانونية واضحة ومختصرة (1 ن).

ب2- صلب الموضوع:

تتم في هذه المرحلة بناء على الخطة التي وضعها، مناقشة وتحليل النقاط القانونية التي أثّرت أمام القاضي من قبل الخصوم في شكل إدعاءات، إذ يتم مناقشة كل نقطة بشكل نظري وتطبيقي وإبداء رأيه في الحل القانوني المناسب لحل النزاع، وذلك بالاستعانة بالمعلومات النظرية المتعلقة بالمسألة القانونية محل التعليق، مع الرجوع كل مرة إلى حيثيات الحكم أو القرار محل التعليق، من أجل تطبيق تلك المعلومات على القضية المطروحة والمقارنة بين الحل الذي توصل إليه الباحث المعلق مع الحل المتوصل إليه من طرف القضاة، إما بتأييده أو معارضته، أو رفضه مع إعطاء بديل للحكم أو القرار، بالإعتماد على الأدلة القطعية لا الظنية، كالنصوص القانونية والنظريات الفقهية... إلخ (1,5 ن).

ب3- الخاتمة:

يتم فيه إظهار تقييم الحكم أو القرار القضائي، حيث يعرض المعلق النتائج المتوصل إليها من معالجته للحكم أو القرار القضائي، والمتمثل في أن المشكل القانوني في الحكم أو القرار القضائي محل التعليق يختص بمسألة قانونية معينة لها حل قانوني معين، يتم به معالجة الحل المتوصل إليه من طرف القضاة إما بالموافقة عليه أو رفضه مع تقديم البديل (1 ن).

ثانيا: كيفية استخراج المشكل القانوني في المرحلة التحضيرية في التعليق على الأحكام والقرارات القضائية:

يتوصل الباحث المعلق إلى المشكل القانوني من الإدعاءات والحل المتوصل إليه من قبل القاضي. إذ يتم طرح المشكل في صورة سؤال وفي صيغة قانونية وبشكل دقيق إلى بعد حد ممكن، لأن المشكل القانوني يتمثل في السؤال الذي يتبادر إلى ذهن القاضي لدى فصله في النزاع عقب سماعه لإدعاءات الخصوم المتناقضة والمتضاربة المعتمدة على حجج قانونية، والتي تشكل مشكل قانوني في ذهن القاضي يقوم بحله. وعليه فالحل الذي توصل إليه القاضي والذي وضعه في منطوق الحكم كان نتيجة طرح مجموعة من الأسئلة القانونية (03 ن).

الجواب الثالث: : (08 نقاط)

حالات طلب الإستشارة: يتم طلب الإستشارة في الحالات الآتية:

1- معرفة حكم القانون بشأن مسألة موضوع النزاع أو من المحتمل حدوثه في المستقبل، وما يحتمله من عرضه على القضاء، إذ يكون

غرض الإستشارة تصحيح تصرفات الأشخاص بغية صدور أحكام في صالحهم مستقبلا في المسألة محل الإستشارة(1 ن).

2- يتم طلب الإستشارة حتى يكون طالبها على بصيرة في تصرفاته الشخصية والمالية حتى لا يعرض نفسه للمساءلة أو الخسارة أو لسد الثغرات التي من المحتمل أن يستفيد منها المتعاقد أو المتعامل معه، بمعنى أن المستشار يرغب في القيام بنشاط معين أو القيام بعمل معين ويود معرفة الإطار القانوني الذي يمشي فيه تحقيقا لمصالحه الشخصية، مع عدم تعريض نفسه ومصالحه أو مصالح الآخرين للضرر(1 ن).

3- قد يكون طالب الإستشارة صاحب حق يود معرفة السند القانوني لحقه والإجراءات الواجبة إتباعها للحصول على حقه أو المحافظة عليه(1 ن).

4- كما يمكن أن يكون مدعى عليه أو ملاحقا، يود معرفة موضوع الإدعاء عليه وسنده القانوني والوسائل الواجب الإعتماد عليها للحفاظ على حقوقه(0,5 ن).

5- كما يمكن أن يكون متهما يود تهيئة الدفاع لرد الإدعاء عنه وإسقاط المتابعة بحقه، أو التخفيف من وقعها على شخصه وماله(0,5 ن).

وفي كل الحالات يلاحظ وجود وقائع حدثت أو قد تحدث، ينتج عنها حدوث نتائج أو آثار تترتب عنها أو تتفرع منها، أي أنها وقائع تشكل نقاط قانونية يتوجب على المستشار الإجابة عليها(0,5 ن).

وعليه فإن الإستشارة قد تطلب بمناسبة وجود نزاع معين، كما يمكن أن تطلب قبل وقوع أي نزاع، وهي في كلتا الحالتين تهدف إلى تحديد الوضع القانوني من النواحي التي يود طالب الإستشارة الوقوف عليها(0,5 ن).

2- يُستخدم مصطلح طرح المسائل القانونية (Les Questions Juridique) في منهجية الإجابة على الاستشارة القانونية، لأن مصطلح المشكل القانوني(Le problème Juridique) يخص منهجية التعليق على القرارات القضائية، كما يستعمل مصطلح إشكالية (La Problématique) في الأبحاث النظرية وفي التعليق على النصوص القانونية (3 ن).